

العهد المحمدية

- روى الشيخان وغيرهما : [أن عبداً بن مسعود قال : يا رسول الله أي العمل أحب إلى الله تعالى ؟ قال : الصلاة لوقتها] الحديث .
- وروى الطبراني مرفوعاً : [عليكم بذكر ربكم وصلوا صلاتكم في أول وقتكم فإن الله يضاعف لكم] .
- وروى الترمذي والدارقطني مرفوعاً : [الوقت الأول من الصلاة رضوان الله . والآخر عفو الله] .
- وفي رواية للدارقطني : [وسط الوقت رحمة الله] .
- وروى الديلمي مرفوعاً : [فضل أول الوقت على آخره كفضل الآخرة على الدنيا] .
- وروى الإمام أحمد والطبراني واللفظ للطبراني مرفوعاً : [يقول ربكم D : من صلى الصلاة لوقتها وحافظ عليها ولم يضيعها استخفاً بحقها فله علي عهد أن أدخله الجنة] .
- وروى الطبراني مرفوعاً : [من صلى الصلوات لوقتها وأسبغ لها وضوءها وأتم لها قيامها وخشوعها وركوعها وسجودها خرجت وهي بيضاء مسفرة تقول حفظك الله كما حفظتني ومن صلاها لغير وقتها ولم يسبغ لها وضوءها ولم يتم لها خشوعها ولا ركوعها ولا سجودها خرجت وهي سوداء مظلمة تقول ضيعك الله كما ضيعتني حتى إذا كانت حيث شاء الله لفت كما يلف الثوب الخلق ثم ضرب بها وجهه] .
- والله سبحانه وتعالى أعلم .
- (أخذ علينا العهد العام من رسول الله A) أن نستعد بالوضوء قبل دخول الوقت للصلاة أول الوقت فمن لم يستعد لذلك فربما فاته فضيلة جماعة الوقت وهذا العهد يخل به كثير من سكان المساجد فضلاً عن التجار والصناعية فيفرون في الوضوء أول الوقت حتى تفوتهم صلاة الجماعة ويقال لأحدهم قم توضأ فيقول الوقت متسع وقد وقع لي ذلك مع شخص من طلبة العلم في جامع كثير الجماعة فرأيت الصلاة تقام للعصر وهو جالس يلغو فقلت له قم للصلاة فقال : الوقت متسع فقلت له ولو كان متسعاً فهل تقدر تجمع لك في صلاتك جماعة مثل هؤلاء فقال السبعة عشرون درجة حاصلة لي ولو صليت مع واحد فقلت له تجادلني في شيء ينقص أجرك وانصرفت وتركته فمثل هذا ربما يعد من جملة الأئمة المضلين عن السنة وربما جرهم ذلك إلى ترك واجب يعذبون عليه يوم القيامة فإن حقيقة الإضلال ليس هو إلا ترك الأئمة للأوامر الشرعية فيتبعهم الناس على ذلك فيصيرون قدوة في الضلال فلا يرجى لمثل هؤلاء خير ولو كان معهم من العلم كأمثال الجبال .

وكان سيدي إبراهيم المتبولي C يقول . إذا قرأتم العلم فاقرووه على العلماء العاملين وإياكم أن تقرؤوه على أحد من المجادلين الذين لا يعولون على العمل بما علموه فإنكم تخسرون بركة علمكم فإن إبليس لهؤلاء بالمرصاد لكونهم حملة الشريعة بقاؤها ببقائهم فإذا تلفت حالهم تلف حال الشريعة لعدم الأعمال التي يفعلونها حتى يقتدي الناس بهم فيها فكأن الشريعة لم تكن موجودة لأنه لا وجود لعينها إلا بالعمل بها وكان B يقول : حكم الفقيه الذي لا يعمل بعلمه حكم الشاطر الذي تعلم آلات القتال كلها ثم خرج على نية القتال في سبيل الله فلقية إبليس في الطريق فقال له اقطع الطريق فإنك تعرف تدافع وتخادع وما كل أحد يعرف ذلك فمر به إنسان معه أمتعة فضربه حتى صرعه وأخذ متاعه ورجع إلى بيته بلا جهاد . فكذاك الفقيه المذكور يتخذ علمه سلاحا يقاتل به العامة وإن رأى علمه عليه في واقعة قلد مذهب غيره ممن ليس هو عليه ويقول : يجوز لي التقليد للضرورة . وإن نازعه أحد في أن تقليده لغيره ضرورة أقام الأدلة والبراهين على الضرورة . فمثل هذا ربما يكون علمه زاده إلى النار اه .

فألزم يا أخي أدب الشريعة ولا تجادل من نصحك فربما تخسر دينك والله يتولى هداك